

## 72- (8121) كتاب الحج من التعليق على صحيح مسلم

عبدالله السعد

توكل ونصلي ونسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى آ يوم الدين اما بعد قال الامام مسلم رحمه الله تعالى في كتابه الصحيح حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه وهو العباس الكوفي - [00:00:00](#) قال واسحاق ابن ابراهيم وهو الحنظلي جميعا عن حاتم. قال ابو بكر حدثنا حاتم بن اسماعيل المدني واصله كوفي قال عن جعفر بن محمد اي بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب - [00:00:27](#) جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنهم قال عن ابيه محمد بن علي بن الحسين المعروف بالباقر قال دخلنا على جابر ابن عبد الله رضي الله تعالى عنهما فسأل عن القوم حتى انتهى الي سألهم - [00:00:50](#) عن اسمائهم قال محمد بن علي حتى انتهى الي فقلت انا محمد بن علي بن بن حسين فاهوى بيده الى رأسي فنزع زوي الاعلى ثم نزع زوي الاسفل ثم وضع كفه بين سديي وانا يومئذ غلام شاب - [00:01:16](#) فقال مرحبا بك يا ابن اخي هو فعل ذلك من باب المحبة والمؤانسة باب المحبة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولال بيته ومن باب المؤانسة له والله تعالى اعلم - [00:01:43](#) فقال مرحبا بك يا ابن اخي سل عن ما شئت فسألته وهو اعمى. جابر اصيب بالعمى بعد ما كبر قال وحضر وقت الصلاة فقام في نساجة ملتحفا بها كلما وضعها على منكبه رجع طرفاها اليه من صغرها - [00:02:05](#) لصغر هذا الثوب كان ترجع اليه لانها صغيرة ما تمتد على جميع جسمه قال ورداؤه على جنبه على المشجب فصلى بنا نعم غداؤه على جنبه على المشجب المشجب هو الذي تعلق عليه الملابس - [00:02:33](#) يعني انه بحمد الله عنده ثوب غيرها. لكن اراد ان يبين انه لا بأس في مثل هذه الحالة حتى ولو خرج بعض جسده. لان عورة الرجل ما بين السرة الى الركبة. فاذا كان - [00:03:01](#) قد ستر ذلك فخلاص يكون قد اتى الواجب نعم قال فصلى بنا فقلت اخبرني عن حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم. اي حجة الوداع فقال بيده ففعلت تسعا قال ان فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مكث تسع سنين لم يحج - [00:03:21](#) في العام التاسع امر ابو بكر ان يحج بالناس وان ينادى لا يحج بعد هذا العام مشرك. ولا يطوف بالبيت عريان كانوا نعوذ بالله يطوفون حول البيت وهم عراة نعم - [00:03:53](#) قال ثم اذن في الناس في العاشرة ان ثم اذن في الناس في العاشرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حاج قال فقدم المدينة بشر كثير مع الذين كانوا في المدينة كلهم يلتمسوا ان يأتهم برسول الله صلى الله عليه وسلم في حجته هذه - [00:04:16](#) قال ويعمل مثل عمله. فخرجنا معه حتى اتينا ذا الحليفة فولدت اسماء بنت عميس محمد بن ابي بكر اسماء خرجت وهي متم فمن حين وصلت الى ذي الحليفة وتعلمون ان ذا الحليفة الان اصبح حي من احياء المدينة داخل المدينة - [00:04:46](#) كان في الاول خارج المدينة ولذا صلى عليه الصلاة والسلام الظهر بالمدينة وكان ذلك يوم السبت واه صلى العصر بذى الحليفة نعم الظلعف المدينة والعصر في ذو الحليفة. فمن حين وصلت اسماء بنت عميس الى ذي الحليفة وضعت - [00:05:15](#) وضعت محمد ابن ابي بكر نعم زوجها ابو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه. بعد ان استشهد عنها جعفر خلفه ابو بكر الصديق وبعد ان توفي الله ابا بكر الصديق تزوجها علي - [00:05:44](#) اخو جعفر رضي الله تعالى عنهم نعم قال فارسلت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف اصنع قال اغتسلي واستثفري بثوب

واحرميه الاستغفار هو ان تضع على فرجها ثوب حتى يعني طبعاً الدموع ينزل توها قد وضعت - 00:06:03

نعم فام من اجل ان لا ينتشر هذا الدم في ثيابها او تلوث غيرها قال لا في المدينة فالمدينة نعم نعم الان ابيار علي نعم ذو الحليفة نعم في المدينة. وهي الان اصبحت حي. نعم حي داخل المدينة - 00:06:31

نعم قال واستثفري بثوب واحرمي. فدل هذا على ان الحائض والنفساء تحرم. يعني تظن المرأة اذا جاءت الى الميقات وهي نفسا او حائض انها لا يجوز لها الاحرام. لا مشروع لها الاحرام. ولكن الممنوع هو الطواف حتى تطهو - 00:06:59

قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ثم ركب القصوان. هذا اسم ناقته فدل هذا على مشروعية تسمية الدواب. نعم انه يشرع ان تسمى الدواب. نعم قال ثم ركب القصواء حتى اذا استوت به ناقته على البيداء. البيداء مكان مرتفع - 00:07:23

قال نظرت الى مد بصري بين يديه من راكب وماش. هؤلاء امامه بين يديه وعن يمينه مثل ذلك من كثرة الناس وعن يساره مثل ذلك ومن خلفه مثل ذلك نعم ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا - 00:07:51

يا ليتنا كنا معهم وعليه ينزل القرآن وهو يعرف تأويله. ومع عمل من شيء وما عمل من شيء حملنا به فاهل بالتوحيد لبيك اللهم لبيك لبيك لبيك كلا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك - 00:08:17

لا شريك لك. وهل الناس بهذا الذي يهلون به فلم يردا رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم شيئا منه ولزم رسول الله صلى الله عليه وسلم تلبيته قال جابر رضي الله عنه لسنا ننوي الا الحج لسنا نعرف العمرة - 00:08:48

نعم حتى اذا اتينا البيت معه استلم الركن استلم الركن فرمل فرمل ثلاثا ومشى اربعا ثم تقدم الى مقام ابراهيم عليه السلام فقرأ واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى. فجعل المقام - 00:09:17

بينه وبين البيت فكان ابي يقول ولا اعلمه ذكره الا عن النبي صلى الله عليه وسلم. كان يقع في الركعتين قل قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون. عندما قدم البيت عليه الصلاة والسلام. طبعاً ليس هناك ذكر - 00:09:45

يخص المسجد عند الدخول وانما يقال فيه كما يقال في بقية المساجد. اللهم افتح لي ابواب وجاء في سنن ابي داود اللهم صل على محمد اللهم افتح لي ابواب رحمتك. ثم - 00:10:08

يستقبل البيت ان كان يستطيع ان يقبله فليقبله والا فليستلم والا ان كان معه عصا يستلمه بعصاه والا ان كان بعيدا يشير اليه بالعصا التي اذا كانت معه او بيده - 00:10:28

قل الله اكبر نعم هذا جاء عن عمر اللهم زد هذا البيت تشويفا وتعظيما ومهابة وبراً هذا جاء عن عمر. رضي الله تعالى عنه. نعم فقال لي نعم فان قال هذا لا بأس والا طبعاً يعني الذي ثبت في السنة الله اكبر - 00:10:51

واما الحديث ايضا الذي جاء اللهم ايماناً بك وتصديقاً بكتابك واتباعاً لسنة نبيك عليه الصلاة والسلام ايضا هذا الحديث ليس وانما يقول الله اكبر ويطلع يكشف عن منكبه الايمن ثم - 00:11:20

يطوف سبعة اشواط يقول بين ركنين ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار وفي اثناء طوافه ان دعا او هلى وكبر او استغفر فكل هذا مشروع - 00:11:39

كل هذا نعم لا بأس به. لم طبعاً يحفظ عنه عليه الصلاة والسلام شيء معين غير التكبير وغير ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار. ثم بعد ان ينتهي - 00:12:01

من الاشواط السبعة يغطي منكبه ويأتي عند المقام ويتلو قول الله عز وجل واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى فيصلي ركعتين يقرأ في هاتين الركعتين. بقل يا ايها الكافرون وبقل هو الله احد - 00:12:21

نعم ثم بعد ذلك اه يستلم الحجر مرة ثانية هذا من السنة. هذا من السنة. نعم استلام الحجر يرجع مرة ثانية ويستلم اجوا نعم ولذا قال ثم رجع الى الركن فاستلمه - 00:12:43

نعم وطبعاً ركن المقصود به هنا الحجر الاسود. واما الركن اليماني فيستلم ولا يقال عنده شيء واذا لم تستطع على استلامه فلا تشير اليه فهو يخالف الحجر الاسود في هذه المسألة - 00:13:02

ان امكن استلامه فيها والا فانه اذا لم يمكن فلا يشار اليه. واذا استلمت لا لا تقل عنده شيء نعم وعلنا نكمل بمشيئة الله فيما بعد هذا  
وبالله تعالى التوفيق - 00:13:23